خاصة وهو اي المسند في هذا اي فيما وقف على الصحابة وغيرهم
يقل اي قليل وجيد فافترقا من جهة ان استعمال المتصل في
المرفوع والموقوف على حد سواء بخلافه في المسند فاستعماله في المرفوع
اكثر من دون الموقوف ثم ان في كلام الخطيب الذي قدمه ابن الصلاح
عليه استعمالا باستعمال المسند قليلا في المقطوع بل وفي قول من بعد
التابعي ومترجح كلامهم باباه و القول الثالث انه الرفع اي المرفوع
الى النبي صلى الله عليه وسلم مع الوصل اي مع اتصال اسناده معا كما
حكاه ابن عبد البر في التمهيد عن قوم وهو شرط به الحافظ ابو
عبد الله النيسابوري الحاكم صاحب المستدرك في كتابه علوم الحديث
فيه اي في المسند قطعا حيث لم يحك فيه كما قاله ابن الصلاح غيره وكان
الناظم انما اخره تبعا لاصله لا لضعفه فانه هو الصحيح كما قاله
شيخنا واشعر به تمريض ابن دقيق العيد للاول وتقديمه لهذا
عليه وقال المحب الطبري في المعتصر ايضا انه اصح اذ لا تعيين
الا به يعني لكون قايله لحظ فيه الفرق بينه وبين المتصل والمرفوع
من حيثية ان المرفوع ينظر فيه الى حال المتن مع قطع النظر عن
المتن مرفوعا الاتصاد اتصل ام لا والمتصل ينظر فيه الى الاسناد
مع قطع النظر عن المتن مرفوعا كان او موقوفا والمسند ينظر فيه
الى الحالين معا فيجمع شرطي الاتصال والرفع فيكون بينه وبين كل من
الرفع والاتصال عموم وخصوص مطلق فكل مسند مرفوع وكل مسند
متصل ولا عكس فيهما هذا مع ان شيخنا قال ما نصه والذي يظهر
لي بالاستقراء من كلام ائمة الحديث ونصرفهم ان المسند هو ما اضافه
من سمع النبي صلى الله عليه وسلم اليه بسند ظاهره الاتصال قال فمن
سمع اعم من ان يكون صحابيا او تحمل في كفره واسلم بعد النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم لكنه يخرج من لم يسمع كالمرسل والمعضل ويسند
يخرج ما كان بلا سند كقول القايل من المصنفين قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان هذا من قبيل المعلق وظهر الافضال
يخرج المنقطع لكن يدخل فيه الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس
والنوع المسمى بالمرسل الخفي ونحوهما مما ظاهره الاتصال
وقد يفتش فيوجد منقطعا واستشهد للاخير بان لفظ الحاكم
المسند ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه ليس بمحتمله
يخرج عنعنة المدلس خصوصا وقد صرح الحاكم بعد باشتراط
عدم التدليس في رواته ولكن الواقع ان اصحاب المسانيد من
الايمة لا يتحاموون فيها تخريج معنعنات المدلسين ولا احاديث من
ليس له من النبي صلى الله عليه وسلم الا مجرد الرواية من غير تكبير بل
عبارة الخطيب واتصال الاسناد فيه ان يكون كل واحد من رواته
سمعه ممن فوقه حتى ينتهي الى آخره وان لم يبين فيه السماع بل
اقتصر على العنعنة المتصل والموصول وقدم على ما بعده
نظر الوقوعه على المرفوع وان تصل اي ما الطالب سندا اي وان ترو
باسناد متصل خبرا منقولا قسمه اي السند متصلا وموصولا وكذا
موتصلا بالفك والهمز كما هو عبارة الشافعي في مواضع من الام وغيرها
اليه البيهقي وقال ابن الحاجب في نصريفه انه لغته فهي مترادفة
سواء في ذلك حيث اتصل اسناده الموقوف على الصحابة والمرفوع الى
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج بقيد الاتصال المرسل والمنقطع هـ
والمعضل والمعلق وكذا المعنعن المدلس قبل تبين سماعه وخرج
بقولنا الى منتهاه المقطوع الذي هو كما سياتي قريبا قول التابعي
ولو اتصل اسناده للتنافر بين لفظ التقطع والوصل هذا هو المعتمد

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)